

الجمعية العامة الدورة الحادية والسبعون
البند ٩٩ (و) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/71/451)]

٧٨/٧١ - مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٩/٤٢ دال المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ١١٧/٤٤ و/أو المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ اللذين أنشأت بموجبهما مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا وغيرت اسمه ليصبح مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، ومقره كاتماندو، وكلف بأن يقدم، عند الطلب، الدعم الفني للمبادرات وغيرها من الأنشطة المتفق عليها فيما بين الدول الأعضاء في منطقة آسيا والمحيط الهادئ من أجل تنفيذ تدابير إحلال السلام ونزع السلاح، من خلال الاستخدام السليم للموارد المتاحة،

وإذ ترحب بممارسة المركز الإقليمي نشاطه بشكل فعلي انطلاقاً من كاتماندو، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٥٢/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ ترحب أيضاً بالجهود المشتركة التي تبذلها حكومة نيبال ومكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمانة العامة من أجل استئناف نشاط المركز الإقليمي انطلاقاً من كاتماندو، وذلك بعد نقل المركز مؤقتاً إلى بانكوك في أعقاب الزلزال الذي وقع في نيبال في عام ٢٠١٥،

وإذ تشير إلى أن ولاية المركز الإقليمي تتمثل في أن يقدم، عند الطلب، الدعم الفني للمبادرات وغيرها من الأنشطة المتفق عليها فيما بين الدول الأعضاء في منطقة آسيا والمحيط الهادئ من أجل تنفيذ تدابير إحلال السلام ونزع السلاح،



وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١)، وإذ تعرب عن تقديرها للمركز الإقليمي لما قام به من أعمال مهمة لتعزيز تدابير بناء الثقة عن طريق تنظيم اجتماعات ومؤتمرات وحلقات عمل في المنطقة، منها حلقة عمل لبناء القدرات في مجال تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، عُقدت في مانيتا يومي ٢٥ و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥؛ والمؤتمر الرابع عشر المشترك بين الأمم المتحدة وجمهورية كوريا بشأن قضايا نزع السلاح وعدم الانتشار، الذي عُقد في سيول يومي ٧ و ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛ وحلقة عمل لبناء القدرات الوطنية في مجال مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، عقدت في ناي بي تاو يومي ٢٣ و ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٦؛ وحلقة عمل إقليمية لبناء القدرات في منطقة جنوب شرق آسيا، عقدت في بانكوك يومي ٤ و ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦؛ وحلقة عمل لبناء القدرات الوطنية والإقليمية في مجال تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة في منطقة المحيط الهادئ، عقدت في آيبا في الفترة من ١٣ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦،

وتتقدروا منها لوفاء نيبال في الموعد المحدد بالتزاماتها المالية من أجل أن يمارس المركز الإقليمي نشاطه بشكل فعلي،

١ - تعرب عن ارتياحها لما قام به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ من أنشطة في العام الماضي، وتدعو دول المنطقة كافة إلى مواصلة دعم أنشطة المركز الإقليمي بسبل منها مواصلة المشاركة في تلك الأنشطة، حيثما أمكن، واقتراح بنود لإدراجها في برنامج أنشطة المركز إسهاما في تنفيذ تدابير إحلال السلام ونزع السلاح؛

٢ - تعرب عن امتنانها لحكومة نيبال لتعاونها ودعمها المالي الذي مكن من ممارسة المركز الإقليمي نشاطه انطلاقاً من كاتماندو؛

٣ - تعرب عن تقديرها للأمين العام ومكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة لتقديمهما الدعم اللازم لكفالة ممارسة المركز الإقليمي نشاطه بشكل سلس وتمكينه من أداء مهامه بفعالية؛

٤ - تناشد الدول الأعضاء، ولا سيما الدول الأعضاء الواقعة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وكذلك المنظمات والمؤسسات الدولية، الحكومية منها وغير الحكومية، تقديم التبرعات التي تشكل الموارد الوحيدة للمركز الإقليمي من أجل تعزيز برنامج أنشطته وتنفيذه؛

(١) A/71/125.

- ٥ - تعيد تأكيد دعمها القوي لدور المركز الإقليمي في النهوض بأنشطة الأمم المتحدة على الصعيد الإقليمي من أجل تعزيز السلام والاستقرار والأمن فيما بين الدول الأعضاء فيه؛
- ٦ - تشدد على أهمية عملية كاتماندو من أجل تنمية ممارسة الحوار المتعلق بالأمن ونزع السلاح على نطاق المنطقة برمتها؛
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين عن تنفيذ هذا القرار؛
- ٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند الفرعي المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ" في إطار البند المعنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة".

الجلسة العامة ٥١

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦